

الوقائع المصرية

تجريدة باسم جمهورية مصر العربية - عدد غير اعتيادي

(العدد ٣١ مكرر) الصادر في يوم الأربعاء ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ - ٦ فبراير سنة ١٩٥٢ (السنة ١٢٣)

هرسوم

بندب عضو لمجلس الأوقاف الأعلى

شحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٤٦
بلائحة إجراءات وزارة الأوقاف ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير الأوقاف ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - شندب وزير العدل عضواً بمجلس الأوقاف الأعلى بدلا من
صليب سامى باشا وزير الزراعة .

شادة ٢ - لعل وزير الأوقاف تنفيذ هذا المرسوم ما
صدر بقصر عابدين في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (٦ فبراير سنة ١٩٥٢)

فاروق

بجامر حضرة صاحب الجلالة

لؤئيس مجلس الوزراء

لعل شاهمر

لوزير الأوقاف

لعمد اللبان

قانون رقم ١٤ لسنة ١٩٥٢

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢

شحن فاروق الأول ملك مصر والسودان

لهر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥١-١٩٥٢ قسم ٢٢
" مصروفات تصفية حالة الطوارئ " اعتماد اضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ جنيه
(مائة ألف جنيه) لمصروفات التدريب العسكري للشباب .

لؤؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - لعل وزير المالية ووزير الدولة تنفيذ هذا القانون كل منهما
فيما يخصه .

لؤامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (٦ فبراير سنة ١٩٥٢)

فاروق

بجامر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المالية والاقتصاد لوزير الدولة لؤئيس مجلس الوزراء

لعل شاهمر

لعل شاهمر

لعمد لؤكى لهد المتعال